

الوقوف

والشمية الاقتصادية

بحث مفصل

لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية

الذي تنظمه جامعة أم القرى

بالنظر مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

في مكة المكرمة عام ١٤٢٢ هـ

إعداد

الدكتور / عبد الله بن سليمان بن عبد العزيز البحوث

قسم الاقتصاد والعلوم الإدارية - كلية الشريعة بالرياض

جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث

يتكون هذا البحث من ثلاثة فصول، الأول: تمهيدي مختصر تناول مفهوم ومشروعية وأركان وأهداف الوقف دون تفصيل (لأن هناك محاور أخرى فصلت في هذا الجانب)، ثم تناول الفصل الثاني المجالات الاقتصادية التي ساهم بها الوقف، وهو استعراض تاريخي لدور الوقف، الاقتصادي في المجتمعات الإسلامية، فاشتمل على النقاط الآتية: دور الوقف في توفير البنية الأساسية، الوقف ورفع مستوى المعيشة، الوقف والتنمية البشرية.

أما الفصل الثالث فقد عرض للمجالات الاقتصادية الحديثة للوقف وكان أهمها: الوقف والبحث العلمي، والوقف والمحافظة على البيئة، ونظراً لما للدعوة الإسلامية من أهمية وآثار على كافة المستويات وتبعاً لتجدد آلياتها فقد تم إدراجها ضمن هذا الفصل.

وأخيراً تأتي الخاتمة، وكان أهم نتيجة توصل إليها الباحث هي أن الوقف آلية تمويل مستقرة ومستمرة ومتجددة، ويمكن أن تضطلع بمهمة حل كثير من مشاكل المسلمين الاقتصادية متى ما أعيدها دورها ومكانتها وأهميتها لدى أفراد الأمة الإسلامية.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً... أما بعد:

فإن مما يثلج الصدر ذلك النشاط العلمي الذي تتولاه جامعاتنا الموقرة بدعم من حكومة خادم الحرمين الشريفين أيدها الله بطاعته ومن ذلك: "مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية" الذي ترعاه جامعة أم القرى بمكة المكرمة بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد والتي سبق لها تنظيم ندوتين حول الموضوع نفسه، وكانت الأولى بعنوان "المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية"، والثانية بعنوان: "مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية". ويأتي هذا المؤتمر امتداداً واستكمالاً لهاتين الندوتين لما لهذا الموضوع من أهمية بالغة وأثر كبير سواء على المستوى الفردي أو الرسمي.

وأني لأتقدم بالشكر الجزيل لمن منحني هذه الفرصة المباركة للمشاركة في هذا اللقاء العلمي الهادف، وهذا البحث يدور في فلك المحور السابع من محاور هذا المؤتمر والذي بعنوان "أثر الوقف في تنمية المجتمع"، ذلك أن للوقف ومقاصد ومنافع تبرز آثارها في مختلف المجالات، اقتصادية كانت أو اجتماعية أو دعوية أو علمية وتعليمية والمؤسسة الوقفية عبر تاريخها الطويل لم تقم على أكتاف الموسرين أو المقتردين مالياً من المسلمين فحسب، بل اشترك فيها طوعية كل أفراد الأمة الإسلامية كل حسب استطاعته، فكانت مؤسسة جليلة أدت دوراً مهماً وحيوياً عبر تاريخ المسلمين ولكن مع مرور الزمن، ومع ظهور الدولة الحديثة بتنظيماتها الجديدة، وابتعاد كثير من المسلمين عن التعاليم الإسلامية، أدى ذلك كله إلى تضاؤل دور وبالتالي أثر الوقف في حياة المسلمين.

والأمة الإسلامية مدعوة اليوم إلى إحياء هذه المؤسسة الهامة وبعث التجربة الوقفية من جديد، لكي تقود الأمة الإسلامية إلى التقدم الحضاري والعلمي كما كانت سابقاً.

وهذا البحث لبنه في هذا البناء الذي ندعو الله عز وجل أن تتضافر جهود المخلصين من أبناء الأمة لإقامته وإحياء دوره في الأمة.

مشكلة البحث:

من خلال إدراك أهمية الوقف ودوره عبر تاريخ الأمة الإسلامية يمكن صياغة مشكلة البحث في التساؤلات الآتية:

- ١- ما المراد بالوقف؟ وما أهدافه؟
- ٢- ما المجالات التي ساهم بها الوقف عبر التاريخ الإسلامي؟
- ٣- ما المجالات التي يمكن أن يساهم بها الوقف في العصر الحاضر؟

هدف البحث:

يهدف إلى إبراز أهمية ودور الوقف في المجتمعات الإسلامية سواء عبر تاريخها الحافل، أو في حاضرها، وذلك ببيان الأوجه والمجالات المستجدة والتي يمكن أن يساهم بها الوقف.

فرضية البحث:

في إطار أهمية الوقف والمكانة الكبرى التي يحتلها، وانطلاقاً من هدف البحث، وإدراكاً لمشكلته، فإن هذه الدراسة تنطلق من فرضية رئيسة مؤداها: أن الوقف أداة تنمية رئيسة ومتجددة للمجتمعات الإسلامية بل للمسلمين عموماً حتى في المجتمعات غير الإسلامية، كما أنها أداة تمويلية مستقرة ومستمرة.

منهج البحث:

لمعالجة مشكلة البحث، وتحقيقاً لهدفه، فقد تم استخدام المنهجين الاستقرائي والاستنباطي، حيث تم استقراء دور الوقف تاريخياً والأثر الذي أحدثه في الأمة الإسلامية عبر تاريخها، وفي نفس الوقت تم استخدامه المنهج الاستنباطي عند الحديث الدور التنموي المعاصر للأوقاف.

محتويات الدراسة:

يتكون هذا البحث من ثلاثة فصول، الأول: تمهيدي مختصر تناول مفهوم ومشروعية وأركان وأهداف الوقف دون تفصيل (لأن هناك محاور أخرى فصلت في هذا الجانب)، ثم تناول الفصل الثاني المجالات الاقتصادية التي ساهم بها الوقف، وهو استعراض تاريخي لدور الوقف، الاقتصادي في المجتمعات الإسلامية، فاشتمل على النقاط الآتية: دور الوقف في توفير البنية الأساسية، الوقف ورفع

مستوى المعيشة، الوقف والتنمية البشرية.

أما الفصل الثالث فقد عرض للمجالات الاقتصادية الحديثة للوقف وكان أهمها: الوقف والبحث العلمي، والوقف والمحافظة على البيئة، ونظراً لما للدعوة الإسلامية من أهمية وآثار على كافة المستويات وتبعاً لتجدد آلياتها فقد تم إدراجها ضمن هذا الفصل.

وأخيراً تأتي الخاتمة وفيها أهم ما توصل إليه البحث من نتائج وتوصيات.

الفصل الأول مدخل و تمهيد

١-١-١- تعريف الوقف:

١-١-١-١- الوقف لغة:

الوقف في اللغة: الحبس والمنع، فأما الوقف بمعنى الحبس فهو مصدر من قولك وقفت الشيء وقفاً، أي حبسته، ومنه وقف الأرض على المساكين. وأما الوقف بمعنى المنع فلأن الواقف يمنع التصرف في الموقوف، وذلك أن مقتضى المنع أن تحول بين المرء وبين الشيء الذي يريده، وهو خلاف الإعطاء^(١).

١-١-٢- الوقف اصطلاحاً:

اختلف الفقهاء رحمهم الله في تعريف الوقف تبعاً لاختلاف مذاهبهم في الوقف، ولكن يمكن أن يعرف بأنه: "تحييس الأصل وتسييل المنفعة"^(٢) وهذا التعريف رجحه كثير من الباحثين وذلك لأنه مقتبس من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حينما سأله عن أرض أصابها بخير فقال عليه الصلاة والسلام: "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها"^(٣)، ولأن هذا التعريف أيضاً خاص بذكر جوهر الوقف وإظهار حقيقته دون التطرق إلى أمور أخرى وجزئيات تكميلية^(٤).

١-٢-١- مشروعية الوقف:

ثبتت مشروعية الوقف بالكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضي الله عنه أجمعين. فمن الكتاب: عموم الأدلة التي فيها الحض على الإنفاق، ومن ذلك: قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من

(١) انظر في ذلك:

ابن منظور - لسان العرب، ٤٨٩٨/٨.

الجوهري - الصحاح، مادة وقف، ١٤٤٠/٤.

(٢) ابن قدامة - المقنع، ٣٠٧/٢.

(٣) البخاري - كتاب الشروط، رقم (٢٥٨٦)، ٩٨٢/٢.

مسلم، كتاب الوصية، باب الوقف، ١٢٥٥/٣ - ١٢٥٦.

(٤) د. عبد الله الزيد - أهمية الوقف وحكمة مشروعيته، مجلة البحوث الإسلامية، ع ٣٦، ص ١٩٥-١٩٦.

طيبات ما كسبتم" (١).

وقوله عز وجل: "لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون" (٢).

ومن السنة: ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له" (٣)، ومارواه أبو هريرة أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من احتبس فرساً في سبيل الله، إيماناً بالله، وتصديقاً بوعده، فإن شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة" (٤)، وكذا حديث عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه السابق، وأما الإجماع: فقد حكاه جمع من أهل العلم منهم الترمذي (٥)، والبخاري (٦)، وابن هبيرة (٧)، وابن قدامة (٨) وغيرهم.

١-٣-أركان الوقف:

للوقف أركان أربعة هي:

- ١- الواقف: وهو الحابس للعين.
- ٢- الموقوف: وهي المال أو العين الموقوفة.
- ٣- الموقوف له: وهو الشخص أو الجهة المنتفعة من العين الموقوفة.
- ٤- الصيغة: وهي التي يتم بها عقد الوقف.

ولكل واحد من هذه الأركان شروط صحة تختص به، ومجموعها يكون شروط الوقف (٩).

(١) سورة البقرة، من الآية ٢٦.

(٢) سورة آل عمران، من الآية ٩٢.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، ٣/١٢٥٥.

(٤) البخاري، كتاب الجهاد، باب من احتبس فرساً، ٣/١٠٤٨، رقم (٢٦٩٨).

(٥) الترمذي - السنن، ٣/٦٥١.

(٦) البخاري - شرح السنة، ٨/٢٨٨.

(٧) ابن هبيرة - الإفصاح، ٢/٥٢.

(٨) ابن قدامة - المغني، ٨/١٨٥-١٨٦.

(٩) للاستزادة حول شروط الوقف انظر:

الكاساني - بدائع الصنائع، ٦/٢١٩.

١-٤- أهداف الوقف:

- يتجلى الهدف الأسمى للوقف في التقرب إلى الله تعالى بالطاعات الدائمة وأعمال البر والخير المتجددة، ويمكن تقسيم أهداف الوقف في الإسلام إلى قسمين:
- ١- هدف عام ويتمثل في إيجاد مورد دائم ومستمر لتحقيق غرض مباح من أجل مصلحة عامة.
 - ٢- أهداف خاصة، وهي كثيرة من أهمها:
 - تنظيم الحياة عن طريق منهج التكافل الاجتماعي بين أفراد الأمة الإسلامية.
 - ضمان بقاء المال ودوام الانتفاع به والاستفادة منه مدة طويلة ولأجيال متعاقبة.
 - استمرار حصول القرابة ورضوان الله تعالى للواقف في حياته وبعد مماته.
 - تأمين مستقبل ذرية وأقرباء الواقف عن طريق إيجاد مورد ثابت ومستمر لهم.
 - حماية المال والمحافظة عليه من عبث العابثين كإسراف ولد أو تصرف قريب، حيث يبقى المثلل ويستمر النفع من ريعه.
 - كما أن للوقف هدفاً أسمى وأعلى من بقية الأهداف، وهو امتثال أمر الله عز وجل وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم بالإتفاق والتصدق والبذل والعطاء في وجه البر والتعاون على الخير^(١).

وبناءً على كل ما سبق، فالهدف الاقتصادي للوقف يتمثل في توليد دخل مستمر يسمح بتوفير احتياجات المستهدفين في الحاضر، مع المحافظة على استمرار تلبية احتياجاتهم مستقبلاً، من خلال ديمومة الوقف التي تعني المحافظة على الرفاهة الاقتصادية للمتفعين^(٢).

-
- = ابن عابدين - الحاشية، ٣/٣٩٤.
- الشريبي - مغني المحتاج، ٢/٣٧٧.
- ابن قدامة - المغني، ٨/١٨٦ وما بعدها.
- (١) د. عبد الله الزايد - أهمية الوقف، مرجع سابق، ص ٢٠٤-٢١١. د. حسن أبو غدة - أضواء على الوقف، مجلة الفيصل، ع (٢١٧) ص ٦٨.
- د. صالح السدلان - أثر الوقف في الجانب التوجيهي للمجتمعات، ندوة مكانة الوقف، ص ١٦ - ١٨.
- (٢) صالح الطفيل - الوقف كمصدر اقتصادي لتنمية المجتمعات الإسلامية، ندوة مكانة الوقف، ص ٩.

الفصل الثاني المجالات الاقتصادية التي ساهم بها الوقوف

تنوعت مجالات إسهام الوقف في حياة الأمة الإسلامية عبر تاريخها الطويل ولم تقتصر على جانب معين من جوانب الحياة، بل شملت معظم نواحيها، حيث أسهمت في بناء المساجد ودور العلم والمدارس ورعاية المدرسين والطلاب، وكذا شملت النواحي الصحية عن طريق بناء المستشفيات وتوفير النفقات الخاصة بها، وأوقفت الأوقاف الكثيرة على الجهاد وحماية الثغور وتوفير السلاح... الخ، وما يهمنا في هذا الموضوع هو إسهام الوقف في المجالات الاقتصادية، ولذا نتناوله بشيء من الإيضاح في الأسطر الآتية:

٢-١- الإسهام في توفير البنية الأساسية:

حيث ساهمت الأوقاف بقدر ملموس في توفير البنية الأساسية اللازمة للمجتمع في ذلك الوقت، وتعد خدمات البنية الأساسية المحرك الرئيس والعمود الفقري لتحقيق التنمية الاقتصادية في أي مجتمع، حيث تعمل على تنوع الانتاج، وتوسيع التجارة، ومواكبة النمو السكاني، ورفع مستوى المعيشة، وتحسين الظروف البيئية... الخ، وقد تمثلت مساهمة الأوقاف في هذا الجانب من خلال:

٢-١-١- الطرق والجسور:

أسهمت الأوقاف إسهاماً كبيراً في بناء الطرق وتعبيدها، وإقامة الأميال وتحديدتها، وتوفير الخدمات اللازمة للمسافرين بعامة والحجاج بخاصة، وقد كان ذلك منذ عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، ثم استمر بعدهم على مر العصور^(١)، وفي ذلك يقول أحد الباحثين^(٢): "ولقد كان للخدمات العامة نصيب واسع في نشاطات الوقف وتخصيصاته من قبل المحسنين، فأنشأت ونمت من أموال الوقف شبكة للطرق واسعة ربطت مشرق العالم الإسلامي بمغربه، وأنشأت الموانئ والخطات لإيواء المسافرين من فقراتهم أو تجارهم في حلهم وترحالهم، في نقلهم بين منطقة وأخرى، كان ذلك مجاناً اعتماداً على ما

(١) د. عبد العزيز العمري - الوقف وأثره في التنمية في عصر الخلفاء الراشدين، ندوة مكانة الوقف، ص ١٨-٢٠.

فواز الدهاس - الوقف مكانته وأهميته الحضارية، ندوة مكانة الوقف، ص ١٩-٢٠.

(٢) عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٢٩-٢٣٠.

أوقف من وقوف على مثل هذه الخدمات، كما أنه عيادت ونظفت الطرق داخل المدن من أموال الوقف". بل "إن الأراضي المجاورة للسكة الحديد على بعد مائة متر من كل جانب على طول الخط من استانبول إلى بغداد والمدينة المنورة، قد تم وقفها لخدمة هذا المرفق الحيوي المهم، ولا زالت المستندات التي تثبت ذلك الوقف موجودة في المدينة المنورة، كذلك نشأت العديد من الأوقاف كانت مهمتها الأساسية إصلاح الطرق والقناطر والجسور"^(١).

وجاء في كتاب رحلة ابن بطوطة ما نصه: "الأوقاف بدمشق لا تحصر أنواعها ومصارفها،...، ومنها أوقاف على تعديل الطرق ورصفها لأن أزقة دمشق لكل واحد منها رصيفان في جنبه يمر عليها المترجلون ويمر الركبان بين ذلك"^(٢).

كما أنشئت الجسور في المناطق التي هي بحاجة إلى ذلك وكذا تم شق الترع للزراعة في المناطق الزراعية^(٣).

٢-١-٢-٢-المياه:

لقد كان حفر الآبار وإنشاء القناطر وشق الترع من الأمور التي اهتم بها الواقفون عبر التاريخ الإسلامي وعبر بلاد الإسلام الواسعة، وبخاصة في مكة والمدينة والطرق المؤدية إليهما، وكذا في المدن الزراعية كبغداد ودمشق والقاهرة والبصرة، فقد اشتهر عن عمرو بن العاص أثناء ولايته مصر، حرصه الشديد على إصلاح القنوات المائية في مصر، وكانوا لا يدعون ذلك صيفاً ولا شتاءً^(٤)، وحفر أبو موسى الأشعري رضي الله عنه آباراً على طريق الحج للقادمين من البصرة، وهي المعروفة حالياً باسم (حفر الباطن)^(٥)، كما أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر عامله على الكوفة أن يحفر لأهاليها نهراً يسقون منه فقام رضي الله عنه بحفره، وحفر أثماراً أخرى في نواحي أخرى^(٦). كما كثر

(١) صالح كامل - دور الوقف في النمو الاقتصادي، ضمن ندوة نحو دور تنموي للوقف، ص ٤٧، وانظر أيضاً:

السباعي - من روائع حضارتنا، ص ١٢٥-١٢٦.

(٢) ابن بطوطة - رحلة ابن بطوطة، ص ١٠٤.

(٣) ابن عبد الحكم - فتوح مصر، ص ٩٨.

(٤) ابن عبد الحكم - فتوح مصر، ص ١٥١.

(٥) العبودي - معجم بلاد القسيم، ص ٣٢٥/١.

(٦) البلاذري - فتوح البلدان، ص ٢٧٢ - ٢٧٣.

حفر الآبار والقنوات في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه في مختلف أنحاء الدولة الإسلامية سواء بأمر منه أو من أمرائه^(١)، ولم يقتصر الأمر على حفر الآبار وشق الترع والقنوات، بل امتد إلى إقامة السدود عند الحاجة أيضاً، كما فعل أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه مع وادي مهزور في المدينة، حيث أقام سداً لمنع وصول السيل إلى الحرم النبوي^(٢).

وهكذا أدت الأوقاف دوراً مهماً في توفير الماء للمقيمين والمسافرين، وللمزارعين في كافة أنحاء الدولة الإسلامية وعلى مر العصور.

وقد استمر المسلمون على ذلك في كثير من البلاد الإسلامية، وأصبح تسهيل الماء العذب وتسهيل الحصول عليه من أهم الوجوه التي اهتم بها الواقفون، وانتشرت "السبل أو (الأسبله) التي كان الغرض من إقامتها توفير مياه الشرب للمحتاجين في أماكن محددة داخل المدن وقد اهتم السلاطين والموسرون بهذا الجانب سواء للناس أم للحيوانات"^(٣).

ومن نماذج توفير المياه عن طريق الوقف: إنشاء الصهاريج اللازمة للمياه العذبة، تشييد البرك، حفر الآبار، والعيون^(٤).

٢-١-٣- دور الضيافة:

مما شملته الأوقاف أيضاً، الخانات والفنادق ودور الضيافة التي كانت تبني للمسافرين والمحتاجين "وأنشأت الموائل والخانات لإيواء المسافرين من فقرائهم أو تجارهم في حلهم وترحالهم، في تنقلهم بين منطقة وأخرى، كل ذلك مجاناً اعتماداً على ما أوقف من وقوف على مثل هذه الخدمات"^(٥). ومنها "بيوت للحجاج في مكة يزلونها حين يقدون إلى بيت الله الحرام، وقد كثرت هذه البيوت حتى عمت أرض مكة كلها، وأفتى بعض الفقهاء ببطلان إحارة بيوت مكة في أيام الحج، لأنها كلها موقوفة على الحجاج"، "فقد بنى الخليفة معاوية بن أبي سفيان داراً بمكة يقال لها دار المراحل كان بناها للمنفعة

(١) د. عبد العزيز العمري - الوقف وأثره في التنمية، ص ٢٢. وقد ذكر أمثلة كثيرة أخرى.

(٢) ابن شبة - تاريخ المدينة، ص ١٦٩/١.

(٣) المقرئزي - الخطط، ٣٠٩/٢.

(٤) إبراهيم المزيني - الوقف وأثره في تشييد بنية الحضارة الإسلامية، ندوة المكتبات الوقفية، ص ٢٤-٢٥.

(٥) عبد الملك السيد، الدور الاجتماعي للوقف، ٢٣٠.

السباعي - من روائع حضارتنا، ص ١٢٥.

العامّة، ولكي يتم طبخ الطعام للحجاج والصائمين في رمضان والفقراء، وإنما سميت بذلك نسبة إلى وجود قدور صفراء كبيرة لأعداد الطعام فيها"^(١).

"وينسب إلى الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز أنه أمر بعمارة الخانات على طريق الحاج في حرسان شرق الدولة الإسلامية حيث كتب رضي الله تعالى عنه إلى سليمان بن أبي السري أن أعمل الخانات في بلادك، فمن مر بك من المسلمين فأقروهم يوماً وليلة وتعهدوا دواهم فمن كانت به علة فأقروه يومين وليتين، فإن كان منقطعاً فأقروه بما يصل به إلى بلده"^(٢).

٢-١-٤- مرافق أخرى (الحمامات العامة، المقابر، الأسواق، المراعي):

مما شملته أموال الوقف أيضاً إقامة الحمامات العامة، وإنشاء المقابر والقيام عليها وتوفير ما تحتاجه من أكفان وخلافه لتجهيز الموتى^(٣) وإقامة الأسواق أو توسعتها وفي ذلك يقول الباحثين: "لقد قام الوقف بدور أساسي - في الماضي - في تحويل العديد من الأعمال والأنشطة التي تدعم البنية الأساسية...، وإنشاء الحمامات العامة، وإقامة الأسواق التجارية..."^(٤).

٢-٢- المساعدة في رفع مستوى المعيشة:

يعد الوقف عاملاً من عوامل تنظيم الحياة بمختلف جوانبها، وبخاصة الاقتصادية منها، حيث يرفع من مكانة الفقير ويقوي الضعيف ويعين العاجز ويحفظ حياة المعدم ويأخذ بيد الغريب والمحتاج، مما يؤدي في النهاية إلى رفع المستوى المعيشي لهذه الفئات من خلال الوقف لعدد من الخدمات التي تؤدي لها بخاصة^(٥)، ومن أمثلة الوقف في هذا المجال:

- (١) الأزرقى - أخبار مكة، ٢/٢٣٧.
 - (٢) ابن الأثير - الكامل، ٥/٦٠.
 - (٣) السباعي - من روائع حضارتنا، ص ١٢٦-١٢٧.
 - (٤) د. محمد دسوقي - دور الوقف في التنمية الاجتماعية، ص ٢٨.
 - (٥) صالح الطفيل - الوقف كمصدر اقتصادي، ص ٥٥.
- مع الأخذ في الاعتبار أن جزءاً من هذه الخدمات يساهم في توفير البنية الأساسية أيضاً، كالمدارس والمستشفيات. ولمزيد من الأمثلة حول هذا الجانب انظر:
- عبدالله السدحان - دور الوقف في دعم مؤسسات الرعاية والتأهيل الاجتماعي، ندوة مكانة الوقف، ص ١٢-٢٢.
- مصطفى السباعي - من روائع حضارتنا، ص ١٢١-١٦٣.

٢-٢-١ - رعاية الأيتام واللقطاء:

حرص المسلمون عبر التاريخ على رعاية الأيتام وتربيتهم من خلال الأوقاف بحثاً عن الأجر والثبوة وطلباً لرفقة المصطفى عليه الصلاة والسلام القائل: ("أنا وكافل اليتيم هكذا" وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينها شيئاً)^(١)، ومن صور رعاية الأيتام واللقطاء: إنشاء مكاتب لتعليمهم ورعايتهم والقيام بكافة شؤونهم من مأكّل وملبس ومسكن، ومن ذلك على سبيل "المثال مكتب السبيل الذي أنشأه الظاهر بيبرس بجوار مدرسته وقرر لمن فيه من الأيتام المسلمين الخبز في كل يوم بالإضافة إلى الكسوة في فصلي الشتاء والصيف، كذلك أنشأ السلطان قلاون مكتباً لتعليم الأيتام ورتب لكل طفل بالمكتب جارية في كل يوم وكسوة في الشتاء وأخرى في الصيف"^(٢).

وقد انتشرت هذه الأوقاف بشكل كبير حتى أنه: "قلما يوجد أمير أو سلطان إلا وأقف للأيتام مكتباً لتعليمهم والصرف عليهم"^(٣). كما أنه "قلما تخلو وثيقة وقف خيري من تخصيص جزء من الربح لتعليم عدد من الأطفال الأيتام، كما أنه قلما يوجد مسجد أو مدرسة وقفية إلا ويوجد بجوارها مكتب لتعليم الأيتام"^(٤).

٢-٢-٢ - رعاية الغرباء:

وقد اهتم المسلمون بهذا الجانب من خلال الوقف، حيث لا يوجد مدرسة وقفية في الغالب إلا ويوجد بجوارها بيت خاص للطلاب المغتربين، ويجري عليهم فيه ما يحتاجون من غذاء، وهذا مما ساعد على طلب العلم بشكل كبير وقد استرعت هذه الظاهرة الرحالة ابن جبير حيث كتب: "إن هذه الظاهرة ملموسة على نطاق واسع في بلاد المشرق عامة، وفي مصر خاصة، وأن هؤلاء الغرباء كانوا موضع رعاية الحكام الذين وقفوا الأوقاف الواسعة على المرافق التي خصصوها لهم"^(٥).

(١) البخاري، كتاب الطلاق، باب اللعان، ٢٠٣٢/٥، رقم (٤٩٩٨).

(٢) سعيد عاشور - المؤسسات الاجتماعية، ص ٣٤٣.

(٣) عبد الله السدحان - دور الوقف، ص ١٥.

(٤) محمد أمين - الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، ص ٢٦٢.

(٥) ابن جبير - رحلة ابن جبير، ص ٢٥٨.

وانظر أيضاً: يحيى جنيد ساعاتي - الوقف والمجمع، ص ٥٥-٥٦.

٢-٢-٣- رعاية الفقراء والمعوزين:

ساهمت الأوقاف تبعاً لطبيعتها وأساس نشأتها، بدور كبير في رعاية الفقراء والمحتاجين من المسلمين، فكانت وثائق الأوقاف تنص على مساعدة الفقراء والمحتاجين "بل إن هذا يعد ركناً أساسياً في الوقف إلا أن المساعدات تكون بأشكال وأنواع مختلفة، فمن ذلك: توزيع المساعدات النقدية، وأحياناً أخرى، العينية كالأكل، وبخاصة في أوقات الغلاء والأزمات المالية التي كانت تمر بها الأمة، وما يذكر في هذا المجال أن السلطان الظاهر بيبرس أوقف وقفاً لشراء الخبز وتوزيعه على المعدمين... وتجاوز الأمر إلى رعاية أولئك الفقراء حتى بعد وفاتهم ويكون، ذلك بتحمل تكاليف تغسيلهم وتكفينهم ودفنهم، ومن أشهر هذه الأوقاف (وقف الطرحاء) الذي جعله الظاهر بيبرس يرسم تغسيل فقراء المسلمين وتكفينهم ودفنهم"^(١).

٢-٢-٤- رعاية العجزة والعميان والموقنين:

حيث كان يبذل لهم مجانياً ما يحتاجون إليه من سكن وغذاء ولباس وخدمة وتعليم أيضاً بل وقفت أموال لإمداد المقعدين والعميان بمن يقودهم ويخدمهم^(٢)، وفي ذلك يقول أحد الباحثين "ونشأت أوقاف خصصت للقطاء واليتامى، وأخرى للمقعدين والعميان يتوفر لهم فيها السكن والغذاء والكساء. روى الرحالان الفرنسيان الأخوان (جان وجيروم تارو) في رحلتها إلى مراكش أن فيها ملجأ لا يوجد مثله في الدنيا بأسرها وهو بناء يكاد يكون بلدة وله ساحة لا يكاد الطرف يأتي على آخرها وفي هذا الملجأ ستة آلاف أعمى ينامون ويأكلون ويشربون ويقرأون، ولهم أنظمة وقوانين وهيئة إدارة"^(٣).

٢-٢-٥- فئات أخرى:

لم يقتصر الوقف على الجوانب السابقة، بل شمل جوانب وفئات أخرى كان لها دوراً ملموساً في تحسين ورفع مستوى معيشة الفئات المستفيدة منها ومن هذه الجوانب:

- (١) عبد الله السدحان - دور الوقف، ص ١٩.
- (٢) د. حسن أبو غدة - أضواء على الوقف، ص ٧٢. وللأستزادة أيضاً أنظر: مصطفى السباعي - من روائع حضارتنا، ص ١٢٦-١٢٨.
- محمد أمين - الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، ص ٢٠٦.
- (٣) د. محمد دسوقي - دور الوقف في التنمية الاجتماعية، ص ٢٨.

"مؤسسات لتحسين أحوال المساجين ورفع مستواهم وتغذيتهم بالغذاء الواجب لصيانة صحتهم،...، ومؤسسات لتزويج الشباب والفتيات العزاب ممن تضيق أيديهم أو أيدي أوليائهم عن نفقات الزواج وتقديم المهور،...، ومنها مؤسسات لإمداد الأمهات بالحليب والسكر"^(١)، "وفي كثير من الأفطار كان يشيع وقف مخصص لإعارة الحلي والزينة في الأعراس والأفراح،...، وهناك أوقاف ينفق من ريعها في تحضير طعام الإفطار والسحور للصائمين الفقراء بالمساجد أو المجالس العامة وأيضاً لتقديم الضيافة للضيف الذي يحل على أهل القرية من خارجها،...، وعرف في بعض البلاد الإسلامية أنواع من الأوقاف التي تعبر عن ظروف البيئة وتقاليدها الخاصة، مثل أوقاف الحديدية في عمان وهي أوقاف لصيانة آلة مدورة مصنوعة من الحديد تستخدم في طهي الخبز"^(٢)، "ومن وجوه البر التي اهتم الواقفون بالصرف عليها من ريع أوقافهم كسوة العرايا والمقلين وستر عورات الضعفاء والعاجزين، وإرضاع الأطفال عند فقد أمهاتهم أو عجزهم عن إرضاعهم، ووفاء دين المدينين، وفكك المسجونين المعسرين، وفك أسرى المسلمين العاجزين، وتجهيز من لم يؤد الحج من الفقراء لقضاء فرضه"^(٣) وهكذا يبرز الدور الكبير للوقف في رفع مستوى المعيشة الذي يعد أهم أهداف التنمية الاقتصادية.

٢-٣- الإسهام في تحقيق التنمية البشرية:

لا يمكن أن تتحقق التنمية الاقتصادية إلا من خلال تكامل تنمية المصادر الطبيعية مع تنمية الموارد البشرية المتمثلة في "تغيير مستويات المعرفة والمهارات والاهتمامات والقيم والاتجاهات والميول والقدرات والاستعدادات والخبرات والمعارف الخاصة بأبناء المجتمع،...، والتنمية الحقة لا يمكن أن تتحقق من مجرد توفر العناصر الاقتصادية والتكنولوجية، ولكن لا بد من ارتكازها على القيم الدينية والروحية والخلقية"^(٤)، ذلك أن أساس العلمية التنموية ينبع من العنصر الإنساني أساساً من حيث المهارات والخبرة والمستوى التعليمي"^(٥)، وهذا ما أداه بكل اقتدار الوقف الإسلامي، حيث امتدت

(١) مصطفى السباعي - من روائع حضارتنا، ص ١٢٧.

(٢) د. محمد دسوقي - دور الوقف في التنمية الاجتماعية، ص ٢٨-٢٩.

(٣) عبد الله السدحان - دور الوقف، ص ٢٠.

ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة، ص ٢٠.

(٤) د. عبد الرحمن العيسوي - الإسلام والتنمية البشرية، ص ٥٩-٦٠.

(٥) المرجع السابق مباشرة، ص ١٨.

أموال الوقف لتشمل أول ما تشمل المساجد ودور العبادة لتنمية القيم الدينية والروحية والخلقية، ثم تناولت بعد ذلك دور العلم لتنمية الوعي وزيادة المعرفة والقدرات والمهارات الفكرية، كما شملت المستشفيات لتمتد التنمية للمحافظة على صحة أفراد الأمة الإسلامية، ونعرض لهذه الجوانب بشيء من الإيضاح.

٢-٣-١- المساجد ودور العبادة: (التنمية الروحية):

كان الوقف الإسلامي ولا يزال المصدر الأول والرئيس في بناء المساجد في كل بقعة من ديار الإسلام، كما "تعد الجوامع والمساجد أهم الأنماط التي حظيت بعناية الواقفين، حيث سعى على تعميرها وتشبيدها وترويدها باحتياجاتها من الفرش والبسط وخزائن الكتب والصرف على العاملين فيها"^(١)، ويلحق في وقف المساجد كل ما يعين المصلين على أداء فرضهم ومن ذلك: تهئية المساجد بالفرش، والتدفئة في فصل الشتاء، والتبريد في فصل الصيف، ووقف الآبار حول المساجد للوضوء والشرب... الخ. وقد كان يوقف على كل مسجد ما يقوم به من أراض ودور ومحلات، وغير ذلك مما يمكن من توفير الربيع الكافي للصرف على المسجد والعاملين فيه وصيانتهم. ولقد كان المسلمون يتسابقون إلى إقامة المساجد والصرف عليها والوقف لها^(٢). وبلغ "من اهتمام المسلمين بالأوقاف على المساجد ما ورد في وثيقة الجامع الأعظم بالجزائر خلال العصر العثماني والتي جاء فيها أن عدد الواقفين على هذا الجامع حوالي ٤٢٠ واقفاً منهم ١١٥ امرأة، وأن عدد الأملاك الموقفة على هذا الجامع بلغت ٢٧٣ واقفاً وتفصيلها كالتالي: ١٢٥ منزلاً و٣٩ حانوتاً و٣ أفران و١٩ بستاناً و١٠٧ إيراد. وكان منها ما يصرف على الوظائف الخاصة بالجامع، ومنها ١٩ أستاذاً و١٨ مؤذناً و٨ حزابين و١٣ موظفاً كانوا يشرفون على نشر وتنشيط الوعي الديني"^(٣).

(١) إبراهيم المزيني - الوقف وأثره في تشييد بنية الحضارة، ندوة المكتبات الوقفية، ص ١٤.

(٢) عبد العزيز الداود - الوقف شروطه وخصائصه، ص ١١٨.

(٣) سليمان الطفيل - الوقف كمصدر اقتصادي، ص ٤٨. وللإستزادة حول الوقف على المساجد ودور العبادة انظروا على سبيل المثال:

مصطفى السباعي - من روائع حضارتنا، ص ١٢٦-١٣٧.

عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٣١.

د. شرف الشريف - أهمية الوقف في دعم المؤسسات الدعوية، ندوة مكانة الوقف، ص ٢٩-٣٠.

٢-٣-٢- المدارس ودور العلم:

يعد الوقف من أهم المؤسسات التي أدت فاعلاً في تنمية التعليم وفي التقدم العلمي عبر تاريخ المجتمعات الإسلامية، "ولقد شملت الأموال الموقوفة على التعليم كثيراً من الجوانب المختلفة التي تستخدم عملية التعليم والتعلم، ومن أهم هذه الجوانب إنشاء المدارس وتجهيزها وتوفير العاملين فيها من معلمين وغيرهم، وتشجيع طلاب العلم على الانخراط في عملية التعليم من خلال التسهيلات التي وفرت لهم،...، ولم تقتصر الأموال الموقوفة على عمارة المدارس فقط بل شملت صيانة المدرسة وتجهيزها بالأثاث واللوازم المدرسية ودفع مرتبات العاملين فيها، وبعض الأوقاف شملت توفير مساكن للطلبة وتقديم الطعام للطلاب والعاملين في المدرسة، كما أن بعض الأوقاف شملت المعالجة الطبية والملابس،...، والمدارس إذ تفاوتت في إمكاناتها المادية وما تقدمه من خدمات، تفاوتت أيضاً في فروع المعرفة التي تدرسها من حيث الكم والكيف"^(١). وقد انتشرت تلك المدارس في أنحاء العالم الإسلامي ومن أشهرها على سبيل المثال: المدرسة الصالحية بمصر، والمدرسة الظاهري في القاهرة، والمدرسة المعتمدية في بغداد، والمدرسة المنصورية في مصر، والمدرسة المسعودية في بغداد، والمدرسة القباشية في مكة، كما بلغت الكتابات التي تم تمويلها بأموال الوقف عدداً كبيراً، فقد "عدّ ابن حوقل منها ثلاثمائة كتاب في مدينة واحدة من مدن صقلية، وذكر أن الكتاب الواحد منها يتسع للمئات أو الآلاف من الطلبة، وذكر أبو القاسم البلخي مدرسة في ما وراء النهر تتسع ثلاثة آلاف طالب ينفق عليهم وعلى الدراسة فيها من أموال موقوفة لهذا الغرض"^(٢)، كما ذكر ابن جبير انه وجد في دمشق عندما زارها أربعمائة مدرسة موقوفة^(٣). ويذكر النعمي أسماء المدارس في دمشق والوقف التي وقفت عليها، ويوضح أنه كانت هناك إثنان وخمسون مدرسة لتدريس الفقه الحنفي وثلاث وستون مدرسة لتدريس الفقه الشافعي وإحدى عشر مدرسة لتدريس الفقه الحنبلي، هذا كله إضافة إلى العديد من المدارس ذات التخصصات العلمية الأخرى^(٤)، والأمثلة في هذا الجانب كثيرة جداً^(٥).

(١) د. عبد الله المعيلي - دور الوقف في العملية التعليمية ندوة مكانة الوقف، ص ١٦-١٧.

(٢) عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٣١، ٢٣٨ - ٢٤٠.

(٣) ابن جبير - رحلة ابن جبير، ص ١٥.

(٤) د. مصطفى السباعي - من روائع حضارتنا، ص ١٣٦.

(٥) للاستزادة حول هذا الموضوع انظر:

عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٣١-٢٤٠.

كما كان من أهم المجالات التي شملتها أموال الوقف إضافة إلى ما سبق هي المكتبات والكتب العلمية المتخصصة التي كانت تلحق في الغالب بالمدارس أو المساجد أو المستشفيات، كما أن بعضها كان مستقلاً، فقد استلزم وجود وانتشار هذه المدارس، استلزم أن يكون فيها دوراً خاصة للكتب، وقد عرفت هذه الدور بأسماء متعددة ومنها: خزانة الكتب، بيت الكتب، دار الكتب، دار العلم، بيت الحكمة، دار القرآن، دار الحديث... الخ، وقد احتوت هذه الدور على مختلف العلوم والفنون، "وقد انتشرت خزائن الكتب الوقفية في أرجاء العالم الإسلامي منذ القرن الرابع الهجري لدرجة أننا قلما نجد مدينة تخلو من كتب موقوفة، وأصبحت هذا المكتبات بما فيها من كتب ووقفية قبلة لطلاب العلم تعينهم على التزود بكل جديد"^(١).

ومن الأمثلة على المكتبات الوقفية: دار الحكمة في القاهرة، دار العلم في الموصل، دار العلم في البصرة، دار العلم في بغداد، خزانة الكتب في حلب، الخزانة المالكية في مكة المكرمة، مكتبة عارف حكمت في طيبة، هذا بالإضافة إلى المكتبات الملحقة بالمساجد والجوامع ومنها: الحرم المكي، المسجد النبوي، الجامع الأزهر في القاهرة، جامع أبي حنيفة في بغداد، جامع حلب، الجامع الأموي في دمشق، الجامع الظاهري في القاهرة، جامع القرويين في فاس، جامع الزيتونة في تونس، جامع نيسابور^(٢).

ومن أمثلة المكتبات الملحقة بالمدارس: مكتبة المدرسة النظامية، خزانة مدرسة الامام أبي حنيفة في بغداد، خزانة المدرسة المستنصرية، مكتبة المدرسة البشرية^(٣).

ونتيجة لإيقاف المكتبات في مختلف أمصار ومدن العالم الإسلامي، انتشرت الثقافة لتشمل جميع طبقات الناس رجالاً ونساءً وحتى بين الممالك والعبيد وبين الجوارح والمغنيات، وبين الفقراء واللقطاء والأيتام،... وهكذا لم تفرق أموال الوقف الموقوفة على المكتبات بين غني وفقير، بل سهلت للجميع

= د. عبد الله المعيلي - دور الوقف في العملية التعليمية.

د. مصطفى السباعي - من روائع حضارتنا، ص ١٢٩-١٣٧.

د. أحمد المغربي - الإيمان واهتمام الوقف بالعلم والتعليم، ندوة مكانة الوقف.

محمد الحصين - دور الوقف في تأسيس المدارس والأربطة والمحافظة عليها في المدينة المنورة، (مجلة جامعة الملك سعود).

(١) يحيى الساعاتي - الوقف وبنية المكتبة العربية، ص ٣٣.

(٢) د. عبد الله المعيلي - دور الوقف في العملية التعليمية، ص ١٩ - ٢٠.

(٣) عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٤١-٢٤٢.

سبل الوصول إلى أقصى المراتب العلمية والاجتماعية والسياسية^(١)، وأدت إلى "نشر العلم ورفع مستوى المعرفة الانسانية حتى في صفوف الغربيين الذين توافدوا على مدن الأندلس وصقلية والمغرب العربي ومصر والشام من أجل طلب المعرفة وتحصيل الثقافة مجاناً"^(٢).

٢-٣-٣- الرعاية الصحية:

تعد الرعاية الصحية للأفراد (مختلف جوانبها) أحد الأركان الأساسية للتنمية البشرية ولذا لم تغفل الأوقاف هذا الجانب، بل أولته عناية فائقة. وإن المتتبع لتاريخ الطب والمستشفيات في الإسلام يجد تلازماً شبه تام بين تطور الأوقاف واتساع نطاقها وانتشارها في جميع أنحاء العالم الإسلامي من جهة، وبين تقدم الطب والتوسع في مجال الرعاية الصحية للأفراد من جهة أخرى بحيث يكاد الوقف أن يكون هو المصدر الأول بل والوحيد في كثير من الأحيان، للإتفاق على المستشفيات العامة والمتخصصة وعلى المعاهد والمدارس الطبية، وعلى دور الوقاية والنقاها، كما أنه توجد أحياناً مدناً طبية متكاملة تمول من ريع الأوقاف^(٣).

ويذهب عدد من المفكرين إلى أن التقدم العلمي والازدهار الذي حدث في العلوم الطبية والعلوم المرتبطة بها كالصيدلة والكيمياء، كان ثمرة من ثمرات نظام الوقف في الإسلام^(٤).

ولا يتسع المجال لخصر الأوقاف الإسلامية في مجال الرعاية الصحية بجوانبها المختلفة ولكن نشير بإجمال على أمثلة لأشهر وأكثر المجالات التي ساهم فيها الوقف في السطور الآتية:

٢-٣-٣-١- المستشفيات:

وقد كان يطلق عليها اسم "المارستان" أو "البيمارستان"^(٥)، حيث انتشرت وتنوعت المستشفيات

(١) عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٦٩.

(٢) د.حسن أبو غدة - أضواء على الوقف، ص ٧٢.

(٣) د.عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٨٠-٢٨٥.

د.عبد العزيز الشثري - الوقف ودعم مؤسسات الرعاية الصحية ندوة مكانة الوقف، ص ٢٨.

ابن جبير - رحلة ابن جبير، ص ٢٠١.

(٤) د.عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٨٢.

(٥) (البيمارستان) كلمة فارسية مثل الخان وتعني دار المريض أو المستشفى في الاصطلاح المعاصر، انظر:

د.عبد العزيز الشثري - الوقف ودعم المؤسسات الرعاية الصحية، ص ٢٩.

في كثير من بلاد المسلمين ووقف عليها الأراضي والبساتين والدور والخوانيت وغيرها لضمان استمراريتها في تقدم خدماتها.

ومن أشهر تلك المستشفيات التي قامت على الوقف على سبيل المثال:

- المستشفى العضدي ببغداد، الذي بناه عضد الدولة ابن بويه عام ٣٧١هـ، ثم جده الخليفة القائم بأمر الله عام ٤٤٩هـ.
- المستشفى النوري في دمشق، الذي أنشأه السلطان نور الدين سنة ٥٤٩هـ، وقد استمر قائماً حتى سنة ١٣١٧هـ.
- المستشفى المنصوري بالقاهرة المعروف بمارستان قلاوون، وقد أنشئ عام ٦٨٣هـ.
- مستشفى مراکش الذي أنشأه أمير المؤمنين المنصور أبو يوسف من ملوك الموحدين بالمغرب، المتوفي سنة ٥٩٥هـ.
- المستشفى الصلاحي في القدس، والذي أنشأه السلطان صلاح الدين الأيوبي سنة ٥٨٣هـ.
- مارستان ابن طولون، الذي بناه أحمد بن طولون عام ٢٥٩هـ ويعرف باسم البيمارستان العتيق، وقد استمر قائماً إلى القرن التاسع الهجري^(١).

ومما يجدر التنبيه عليه هنا أن هذه المستشفيات كانت على أنواع شتى، فمنها المتقلة التي تكون مع الجيوش في الغزوات، ومنها الثابتة وهي كثيرة تفيض بها المدن الإسلامية، ولم تخل بلدة صغيرة أو كبيرة يومئذ من مستشفى أو أكثر، ومنها مستشفيات خاصة للمساجين ومنها محطات أو مراكز إسعافية تكون بالقرب من الجوامع والأماكن العامة التي يزدحم بها الناس، ومنها المستشفيات العامة التي تفتح أبوابها لكافة أفراد المجتمع، ولمعالجة كافة الأمراض، كما أن منها المتخصصة التي كانت تعنى بمعالجة مرض معين كأمرض العيون أو الأمراض العقلية، أو الجزام، أو العناية بالعجزة... الخ^(٢).

= د. أحمد الغري - الإيمان واهتمام الوقف بالعلم والتعليم، ص ٣٣.

(١) د. مصطفى السباعي - من روائع حضارتنا، ص ١٤٣-١٥١.

سليمان الطفيل - الوقف كمصدر اقتصادي، ص ٥٣.

د. عبد العزيز الشترى - الوقف ودعم مؤسسات الرعاية الصحية، ص ٢٩-٣٠.

(٢) انظر المراجع السابقة، بالإضافة إلى:

إبراهيم المزيني - الوقف وأثره في تشييد بنية، ص ١٨ - ١٩.

د. عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٨١.

ولقد كان المسلمون بمختلف فئاتهم يتسابقون حسب قدراتهم المالية على الوقف، مما أدى إلى ازدهار مهنة الطب عندهم، حيث بلغ عدد المستشفيات في بعض في بعض المدن أكثر من خمسين مستشفى في وقت واحد، بينما لم يكن في أوروبا في حينه أي مستشفى يوازي أيًا منها^(١).

"وقد بلغ من عناية المسلمين بالمستشفيات لكي تقوم بأداء الخدمات نحو مرضاها بصورة متكاملة وتساهم في تطور صحة المجتمع أنه كانت توقف الوقوف الكاملة لبناء أحياء طبية متكاملة الخدمات والمرافق، كما تنشأ في العصر الحاضر المدن الطبية الآن"^(٢).

٢-٣-٢- التعليم الطبي:

كان من مستلزمات الاهتمام بالرعاية الصحية الاهتمام بالتعليم الطبي الذي يعد الركيزة الأساس في التقدم الصحي، ولذا امتد اهتمام الواقفين إلى هذا الجانب أيضاً، حيث أن "أمر إنشاء المستشفيات التعليمية وكليات الطب والإيقاف عليها وعلى الصيدليات لم يقتصر على الخلفاء والسلاطين، بل شمل الأثرياء ورجال الطب أنفسهم الذين أسسوا مستشفيات موقوفة ودرسوا فيها طلبتهم، مثل: سنان بن ثابت، والرازي وغيرهم مثل شهيد العلماء الطبيب الذي استطاع أن يشفي ابنة أحد الأمراء فمنحه ثقله ذهباً بعد أن شفيت ابنته، فما كان من الطبيب إلا أن تبرع بهذا الذهب فأوقفه في سبيل إنشاء مستشفى تعليمي، كما أن ابن النفيس أحد أشهر الأطباء العرب في زمانه، وهو الذي اكتشف الدورة الدموية الصغرى فلقب بابن سيناء الثاني، الذي كان يعمل في المستشفى المنصوري فقد بنى داراً مجاورة أوقفها على المستشفى وكان يدرس بها الطلبة ولما لم يكن متزوجاً أوقف مع هذه الدار وما حوته من كتبه الطبية والعلمية وكل ما يملك على داره العلمية هذه وعلى المستشفى المنصوري هذا"^(٣).

ومن الجدير بالذكر أن "الاهتمام بالتعليم الطبي لم يقتصر على مصر من أمصار المسلمين لوحده، أو

(١) علي جمعة - الوقف وأثره التنموي، ضمن أبحاث ندوة نحو دور تنموي للوقف، ص ١١٩.

د.عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٨٤-٢٨٥.

(٢) د.عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٨٤.

(٣) د.عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٨٤، ولعل صحة الفقرة الأخيرة هكذا: ولما لم يكن

متزوجاً أوقف هذه الدار مع ما حوته..

على عصر من العصور، بل شمل كل أمصار ودول المسلمين، وفي كل عهودهم...^(١).

٢-٣-٣-٣- الخدمات الوقائية:

لم يقتصر الاهتمام بالجانب الصحي على إقامة المستشفيات والمراكز التعليمية الطبية بل امتد ليشمل "الصحة الوقائية، عن طريق الحجر الصحي ومكافحة الأمراض المعدية ورعاية الامومة والطفولة، ومراقبة التغذية، والعناية بالصحة المهنية، والتوعية البيئية أو التنظيف الصحي"^(٢).

ومن الأمثلة على ذلك ما فعله الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث خصص خدمات طبية معنية للمجذومين، ومنعهم من الاختلاط مع الناس، وأجرى عليهم الأرزاق من بيت المال، وقد شمل ذلك المسلمين وغيرهم من رعايا الدولة الإسلامية. وكذا ما فعله الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك سنة ٨٨هـ عندما أمر ببناء مستشفى خاص للعناية بالمجذومين ورعايتهم، وقد أمرهم بعدم الخروج منه مع إجراء الأرزاق عليهم أيضاً^(٣).

٢-٣-٣-٤- جوانب أخرى:

وبالإضافة إلى كل ماسبق فقد اشتمل الوقف على الجانب الصحي جوانب أخرى لها ارتباط بهذا الجانب، مثل إنشاء الحمامات العامة الملحقة بالمستشفيات، وبخاصة التعليمية منها، ورعايتها وصيانتها والاهتمام بنظافتها وشروط العاملين فيها.

كما تجاوزت تلك الرعاية الإنسان إلى الحيوانات، ذلك أن الحيوانات كانت تؤدي دوراً مهماً في الحياة الاقتصادية، فهي أولاً ثروة اقتصادية ثم أنها كذلك أداة أو وسيلة الركوب والانتقال، كما كان لها دوراً مهماً في الحروب، ولذا "ففي مستشفيات الجيش المتنقلة التي كانت تعالج الجيش الإسلامي، وجدت بجانبها وحدات لمعالجة الحيوانات بأقسام متخصصة وملحقة بها، ومجهزة بالأطباء البيطرة ومعاونيهم، إذ كان المحسنون والورعون من المسلمين يوقفون عليها قرية لله تعالى"^(٤).

(١) د.عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٨٧، وقد ذكر الباحث تفاصيل كثيرة ومهمة عن الوقف على الجانب الصحي، والتعليم والتأليف الطبي.

(٢) سليمان الطفيل - الوقف كمصدر اقتصادي، ص ٥٢.

(٣) د.عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٨١.

سليمان الطفيل - الوقف كمصدر اقتصادي، ص ٥٣.

(٤) د.عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٨٠-٢٨١-٢٨٥.

٢-٤-٤ - مجالات اقتصادية أخرى:

بالإضافة إلى المجالات السابقة امتد إسهام الوقف ليشمل مجالات وجوانب أخرى ذات أثر اقتصادي مهم سواء أكان ذلك بصفة مباشرة أو غير مباشرة ومن هذه المجالات:

٢-٤-٤-١ - زيادة فرص العمل:

تمثل ظاهرة البطالة مشكلة كبرى تترك مضاعف الأفراد والحكومات وتأخذ أبعاداً اجتماعية واقتصادية وسياسية خطيرة، وقد قامت الأوقاف بإسهام كبير في زيادة فرص العمل المتاحة أمام الأفراد في المجتمعات الإسلامية وقد تنوعت وتعددت تلك المجالات تبعاً لتعدد وتنوع الأوقاف وأغراضها، كما سبق الإشارة إلى جزء من ذلك^(١). ومن أوجه زيادة فرص العمل: رفع المستوى التعليمي والتأهيلي للأفراد، فتح مجالات توظيف كثيرة من خلال العمل في المدارس، والمكتبات، والمستشفيات، وإقامة وصيانة، ورعاية المرافق الكثيرة التي كان يشملها الوقف، "ويصعب حصر الوظائف التي وفرتها الأوقاف في المجتمعات الإسلامية لأنها تنشأ تبعاً لنوعية الوقف، ففي المدارس وكتاتيب الأوقاف ينشأ العديد من الوظائف الدينية والفقهية، وفي الجوامع والمساجد ينشأ العديد من الوظائف..."^(٢).

٢-٤-٤-٢ - التقدم الصناعي:

من المجالات الاقتصادية التي ساهمت الأوقاف الإسلامية فيها مساهمة غير مباشرة المجال الصناعي، حيث ساهمت الأوقاف في تطور وتقدم الصناعات على اختلافها في ديار الإسلام، فعلى سبيل المثال أدى الوقف على المكتبات "إلى انتشار تجارة الورق وتطور المصانع التي تنتج هذا الورق، وإعداد عمال مهرة بهذه المهنة التي انتشرت في ديار الإسلام والتي تركزت في بغداد وسمرقند ودمشق وطرابلس وفلسطين والأندلس، وتبعهم في التطور التقني والفني المجلدون الذين أتقنوا فن التجليد..."^(٣).

كما أدى الوقف على المساجد إلى الإبداع في صنع السجاجيد للصلاة وفي صنع أو استخراج أرقى أنواع البخور والمسك لتعطير الكعبة المشرفة والمساجد وكذا اتقان فن صناعة القناديل والثريات التي

(١) سبق الإشارة بإيجاز إلى عدد من المجالات الاقتصادية التي ساهم بها الوقف، أما المجالات الأخرى غير الاقتصادية فلم تدخل ضمن نطاق البحث، مع أن لها دوراً غير مباشر في زيادة فرص العمل المتاحة لأفراد المجتمع أيضاً.

(٢) سليمان الطفيل - الوقف كمصدر اقتصادي، ص ٥٩.

(٣) د. عبد الملك السيد - الدور الاجتماعي للوقف، ص ٢٧٥.

تعلق في المساجد والمدارس للإضاءة^(١).

٢-٤-٣- العمارة والتشييد:

تطور الفن المعماري في العالم الإسلامي تطوراً كبيراً وقد كان ذلك يرجعاً بصفة رئيسة إلى الأوقاف التي نهضت بهذا الجانب، وبخاصة عمارة المساجد والمدارس والمستشفيات والأسواق، والتي كان لها أنماط معمارية فريدة مميزة اشتهرت على المستوى العالمي، وقد كان الدور الأكبر في ذلك يرجع إلى الأوقاف وإن لم يكن مقصوداً لذاتها.

٢-٤-٤- تشجيع التجارة:

من الاسهامات الاقتصادية غير المباشرة للأوقاف تشجيع التجارة عن طريق توفير الخدمات الأساسية اللازمة والميسرة لها، من تعبيد ورصف للطرق ومن "إقامة أحواض المياه المخصصة للرداب وأسبله المياه المخصصة للإنسان، والتي تقع على طرق تجارية هامة، قدمتها الأوقاف كخدمة إنسانية مجانية، ولكن كان لها أثر هام في رواج النشاط الاقتصادي على هذه الطرق"^(٢)، بل إن أموال الأوقاف امتدت لتشمل إقامة الأسواق التجارية، والخانات المعدة للمسافرين، وإقامة وصيانة الفنارات البحرية.. الخ، مما ساهم بشكل كبير في تشجيع التجارة الداخلية والخارجية.

كما أن أموال الوقف ساهمت في زيادة الحركة التجارية بما تضحخه من نقود في الأسواق لتأمين متطلبات الأوقاف فقد جاء في نصوص أحد الأوقاف "ويحدد مبلغ لشراء حصر وبسط وزيت الوقود وشمع ومصاييح وأطباق نحاس وسلاسل وكيزان وأباريق وقدر وأدوات للمطبخ،... وشراء اللحوم والتوابل والرز وحب الرمان والفرسك والقمح المقشور والحطب..."^(٣). وأثر ذلك على القوة الشرائية ورواج الحركة التجارية في الأسواق ظاهرة لا يحتاج إلى مزيد إيضاح وهكذا نرى أن يد الوقف قد امتدت لتشمل كافة مناحي الحياة عبر تاريخ المسلمين.

(١) نفس المرجع السابق مباشرة، ص ٢٢٨.

(٢) د.علي جمعة محمد - الوقف وأثره التنموي، ص ١٢٠-١٢١.

(٣) عبد العزيز علوان سعيد عبده - أثر الوقف في التنمية الاقتصادية ص ١١٦.

الفصل الثالث

المجالات الاقتصادية الحديثة للوقف

كل المجالات السابقة التي أسهم فيها الوقف، والتي تم استعراضها بإيجاز، يمكن أن يساهم بها الوقف في العصر الحاضر، وبما أن الوقف عمل خيري غير محدد أو مخصوص بشيء معين، فإنه يمكن أن يساهم أيضاً في الوقت الحاضر بتنمية عدد كبير من المجالات الاقتصادية الأخرى والتي تحتاج إليها الأمة الإسلامية حالياً، وتساعد على تقدمها ورفيها، وتخفف من الأعباء على السلطات العامة، وبخاصة وأن الوقف في الوقت الراهن في أغلب دول العالم الإسلامي تديره وتشرف عليه مؤسسات وإدارات متخصصة، ولذا فمن المجالات التي يمكن أن يساهم بها حالياً:

٣-١- الوقوف والبحث العلمي:

تنقسم دول العالم المعاصر على أساس التقدم العلمي والتقني إلى ثلاثة أقسام، الأولى: دول متقدمة علمياً وتقنياً، وهي الدول التي استطاعت أن تهيئ لنفسها الأعداد الكافية من المتخصصين في مختلف مجالات العلوم، وأن تقيم المؤسسات اللازمة لذلك، وتخصص من الأموال ما يضمن استمرار تقدمها العلمي والتقني، والثانية: دول نامية علمياً وتقنياً، وهي الدول التي تكافح في سبيل تأسيس قواعد علمية وتقنية، متأسية بذلك بالدول التي سبقتها، ومعتمدة عليها اعتماداً كبيراً، ولكن لا تزال هناك فجوة كبرى بينها وبين دول المجموعة الأولى، والثالثة: دول متخلفة علمياً وتقنياً، وهي التي صادفت عدداً من الصعوبات السياسية والاقتصادية، مما حال دون تمكنها من توفير المؤسسات العلمية والتقنية اللازمة^(١). وتنتمي غالبية دول العالم الإسلامي إلى المجموعة الثالثة، بينما ينتمي عدد قليل منها للمجموعة الثانية، حيث تعاني الدول الإسلامية بعمامة تخلف مستوى التقنية وأساليب الإنتاج مما يرجع من جانب كبير منه إلى ضعف برامج التعليم والتدريب، وارتفاع نسبة الأمية، وضآلة جهود البحث العلمي، وتشير بعض البيانات المتاحة إلى أن:

- نسبة الإنفاق على البحوث والتطوير العلمي في الدول النامية إجمالاً بما فيها الدول الإسلامية تبلغ (٦,١%) من مجموع اتفاق دول العالم على هذا المجال، وذلك مقابل (٤,٩٨%) للدول

(١) د. راغب النجار - قضية التخلف العلمي والتقني في العالم الإسلامي، ص ٦٣-٦٤.

المتقدمة علمياً وتقنياً، منها (٢، ٦٦%) للدول الغربية^(١).

- نسبة الإنفاق العام على التعليم في الدول النامية بلغ عام (١٩٨٩) حوالي (٣، ٦%) من إجمالي الناتج القومي الإجمالي^(٢)، بينما بلغت هذه النسبة في الدول الصناعية عام (١٩٨٦) حوالي (٦%)^(٣).

- بلغت نسبة الإنفاق على البحث العلمي والتقدم التقني في الدول المتقدمة ما بين (٢-٤%) من إجمالي ناتجها القومي، بينما لا تنفق الدول النامية في المتوسط أكثر من (٣، ٠%) فقط^(٤).

وقد نتج عن ذلك آثار سلبية عديدة، منها:

- زيادة معدلات الهجرة للعلماء والباحثين المسلمين للدول المتقدمة التي يتوافر فيها المناخ البحثي الملائم^(٥).

- استمر تخلف الدول الإسلامية، واستمرار تبعيتها الفكرية وارتباطها العلمي بالدول المتقدمة.
- ارتفاع نسبة الجرائم في الدول النامية، حيث أثبتت العديد من الدراسات أن من أسباب ارتكاب الجرائم، تدني المستويات الثقافية والتعليمية^(٦).

وبما أن البحث العلمي بطبيعته مكلف اقتصادياً^(٧) وعائده المباشر يأخذ وقتاً طويلاً، فإن الوقف

(١) د. راغب النجار - المرجع السابق، ص ٨٣-٨٤.

(٢) الأمم المتحدة - تقرير التنمية البشرية لعام (١٩٩٢)، جدول رقم ١٥، ص ١٥٧.

(٣) الأمم المتحدة - تقرير التنمية البشرية لعام (١٩٩٢)، جدول رقم ٣٤، ص ١٩٣.

(٤) بل إن النسبة تقل عن ذلك في عدد من الدول الإسلامية (باكستان إيران - اندونيسيا) حيث بلغت (٠، ٢%) فقط. انظر: د. راغب النجار - قضية التخلف العلمي، ص ٨٤.

(٥) وتبلغ نسبة الكفاءات المهاجرة من العالم الثالث إلى مجموع العقول المهاجرة إلى الولايات المتحدة الأمريكية (٧٠-٨٠%) حسب تقرير الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الذي أشار إلى أن (٧٠-٧٠%) من خريجي كليات الطب في باكستان يهاجرون سنوياً. انظر:

د. راغب النجار - قضية التخلف العلمي، مرجع سابق، ص ١٢٥-١٢٦.

(٦) للزيادة حول ذلك انظر:

عبد الله الباحث - مشكلة المديونية الخارجية للدول الإسلامية، ص ٧٠-٧٢، ٢٠٥-٢٠٧.

(٧) يحتاج البحث العلمي غالباً لأموال طائلة ولذا لا تستطيع الدول الإسلامية أو غالبها في العصر الحاضر القيام به، ولتصور ذلك، فإن ميزانية المركز الوطني للبحوث العلمية في فرنسا تبلغ (٢، ٥) مليار دولار أمريكي سنوياً، وهو مبلغ يفوق موازنات عدد كبير من الدول الإسلامية، ويبلغ عدد العاملين في هذا المركز (٢٦٠٠٠) شخص من بينهم (١٦٠٠٠) باحث، انظر:

أنسب آلية لتمويله في العصر الحاضر، وفي ظل الظروف الإسلامية الاقتصادية بعامه، ذلك أن الوقف مصدر دائم ومستقر للتمويل، وهذه الصفة تعد من أولى الأولويات بالنسبة للبحث العلمي، ذلك أن استمرار واستقرار التمويل يحقق أهدافاً عدة لعل من أبرزها: الاستمرار في العمل، وتوفير المناخ الملائم والإمكانات اللازمة للتخطيط المستقبلي. وقد مارس الوقف ذلك الدور تاريخياً، حيث وجد أن معظم المشروعات التي أنشئت بدعم أموال الأوقاف استمرت في أداء رسالتها ودورها دون توقف، ولعل دور التعليم مثال واضح لذلك^(١). ولذا يمكن القول، أن إنشاء مؤسسات وقفية يكون ريعها مخصصاً للبحث العلمي، ولا يتوقف دعمها على الحكومات أو القطاع الخاص، إنما يتبناها المجتمع بكامله من أوجب الواجبات على المسلمين اليوم^(٢).

٣-٢ - الوقف والمحافظة على البيئة:

يعد التلوث البيئي من أكبر وأخطر المشكلات التي تواجه العالم اليوم، وبالذات العالم النامي، ذلك أن هذه الدول أصبحت مستودعاً لدفن النفايات السامة والنوية وذات الأثر على المدى الطويل، هذا بالإضافة إلى قيام العديد من الشركات العالمية بنقل مصانعها إلى الدول النامية تحت ذرائع اقتصادية متعددة، وهذا بالإضافة إلى التطور الصناعي الذي عم العالم بأجمعه بما فيه الدول النامية، وما ينتج عن ذلك من أثار سلبية عديدة سواء على البيئة أو الإنسان. ويمكن تقسيم التلوث البيئي إلى ثلاث درجات هي:

- ١- التلوث المعقول أو المقبول: وهي درجة محدودة من درجات التلوث لا يصاحبها عادة مشاكل أو أخطار واضحة على الأحياء على سطح الأرض
- ٢- التلوث الخطر: وهذه الدرجة تمثل المرحلة التي تتعدى فيها كمية الملوثات خط الأمان، وتؤثر تأثيراً كبيراً على التوازن البيئي، بحيث تؤثر تأثيراً كبيراً ضاراً على الأحياء وغير الأحياء على

= أحمد بن محمد المغربي - الإيمان واهتمام الوقف بالعلم والتعليم، ندوة مكانة الوقف، ص ٦٠-٦١.

(١) د. ناصر سعد الرشيد - تسخير البحث العلمي في خدمة الأوقاف وتطويرها، ندوة مكانة الوقف، ص ٩.

(٢) أحمد المغربي - الإيمان واهتمام الوقف بالعلم، مرجع سابق، ص ٦١. وللإستزادة حول دور الوقف في تنمية البحث العلمي انظر:

د. عبد الله المعيلي - دور الوقف في العملية التعليمية، مرجع سابق.

د. صالح بن سليمان الوهبي - دور الوقف في دعم المؤسسات والوسائل التعليمية، ندوة مكانة الوقف.

سطح الأرض.

٣- التلوث المدمر: وهو أخطر درجات التلوث بحيث تتعدى الملوثات الحد الخطر لتصل إلى الحد القاتل أو المدمر، وهذه حدثت في عدة حالات، منها: تشير نوبل، باهو بال^(١).

وتتنوع مصادر وأسباب التلوث البيئي في العصر الحاضر ولا يمكن بالجهود الفردية أو حتى الرسمية لوحدها بالحد منها أو من أثارها المدمرة، فمن مشاكل التصحر، إلى انفجار الطائرات أو غرق الغواصات، أو تسرب المفاعلات النووية، إلى الأدخنة المتصاعدة من المنشآت الصناعية المختلفة مثل محطات توليد الطاقة الكهربائية ومنشآت الصناعات النفطية والغاز الطبيعي ومصانع الإسمنت، والأسمدة، والدهانات، إلى مدافن النفايات العضوية وغير العضوية، ومحارق النفايات وبخاصة النفايات الطبية، ومحطات معالجة الصرف الصحي، والكسارات والحاجر، وأعمال الهدم والبناء... إلى الاحتطاب الجائر والرعي غير المنظم، إلى عوادم السيارات، إلى الإشعاعات بأنواعها، إلى المبيدات والأسمدة بأنواعها....^(٢).

ولهذا كله فإن من المستحيل المحافظة على البيئة والحد من الآثار الضارة للتلوث البيئي بالجهود الفردية أو حتى الرسمية لوحدها، ذلك أن مثل هذه الجهود تحتاج إلى تمويل مالي كبير جداً، والدول النامية بعمامة والدول الإسلامية بخاصة في أغلبها لا تستطيع ذلك نظراً لتعاضم مسؤولياتها وانخفاض دخولها، ولذا فإن الوقف يمكن أن يكون له الدور الرئيس في هذا المجال، سواء من خلال دعم نشر الوعي البيئي لدى كافة أفراد المجتمع وبيان الآثار المدمرة للتلوث البيئي، أو بيان واجب كل فرد في

(١) د. زين الدين عبد المقصود - البيئة والإنسان علاقات ومشكلات، ص ١٠٢-١٠٤.

(٢) ولذكر أمثلة على هذا:

تواجه أكثر من نصف الأرض الزراعية في العالم خطر التصحر، وقياساً على المعدلات الحالية لتدمير الغابات، فإن نصف غابات العالم البعلية سوف تدمر قبل نهاية القرن الحالي، حيث يتم دمر أكثر من ٢٧ مليون هكتار من الغابات سنوياً.

يتسم ثلاثة أشخاص كل دقيقة ويموت ١٠٠٠٠ فرد سنوياً بسبب استعمال المبيدات، والمصابون مليون ونصف، ذلك أنه يتم رش حوالي ٢,٥ مليار كيلو غرام من المبيدات حول العالم سنوياً.

يستخدم ٢٠-٣٠% من المبيدات في الولايات المتحدة لملاعب الغولف والحدائق العامة وليس في الزراعة. انظر:

فرنسيس مورلابيه، جوزيف كوليتر - الجوع في العالم ١٢ خرافة، ص ٤٣-٥٧، وانظر أيضاً:

التلوث البيئي مصادره ومخاطره، جريدة الرياض، العدد ١١٨٦٨ الخميس ٢٥ رمضان ١٤٢١هـ، ٢١ ديسمبر

٢٠٠٠، ص ٦ (الرياض ٢).

المحافظة على البيعة من خلال المساهمة والدعم للمؤسسات الوقفية التي تنشأ ويكون هدفها المحافظة على البيعة، ومثل هذا سيؤدي إلى أثر مضاعف في الحفاظ على البيعة، لأن الأفراد والمؤسسات الداعمة سوف تسعى بنفسها للمحافظة على البيعة حتى تقلل من نسبة ما تدفعه من أموال لهذه المشاريع الوقفية.

٣-٣ - الوقف والدعوة:

من المجالات الرئيسية التي يمكن أن يساهم فيها الوقف في العصر الحاضر المجالات الدعوية، وقد تم تكرارها هنا مع أنه سبق وأن قام الوقف بهذه المهمة بسبب تجدد الوسائل الدعوية وتزايد أهميتها في التأثير على الناس، ومن أهم هذه المجالات:

٣-٣-١ - نشر الدعوة:

يعد نشر الدعوة من أهم التكاليف الشرعية التي يجب على المسلمين جميعاً القيام بها، وقد قام المسلمون بحمد الله بهذا الأمر منذ عهد المصطفى عليه السلام "ولقد حققت مسيرة الدعوة الإسلامية أهدافها الفاضلة في نشر دين الله القويم. ودخول الناس أفواجاً بنصر الله - تعالى - ورعايته الكريمة ثم بجهود الصحابة والسلف الصالح، ومن تبعهم بإحسان من العلماء والدعاة والأئمة حتى حقق الله على أيديهم الفتح المبين وانتشر الإسلام بشكل واسع وفي فترة زمنية قصيرة في كثير من بلاد العالم شرقها وغربها...، واستمرت مسيرة هذه الدعوة الإيمانية في أداء رسالتها العالمية عبر عصورها الطويلة المتتابعة وقرونها الحضارية حتى أدركها الوهن والتعثر بسبب المؤامرات الخارجية الحاقدة وإثارة الفتن الداخلية، رافقها إتباع أغلب المسلمين لأهوائهم الشهوانية وأطماعهم المادية، وبعدهم تدريجياً عن دينهم الحنيف. وتواجه مسيرة الدعوة الإسلامية في الزمن الحاضر في عصر العولمة بسلبياتها الفكرية المضللة، وانحرافات السلوكية الفاسدة، وإثارتها الجنسية الفاحشة من خلال استخدامها للأجهزة الإعلامية المتطورة وتقنياتها الفضائية الحديثة في إثارة الاتهامات والشكوك الباطلة حول دين الله القويم والتعرض لمسيرة الدعوة الإسلامية بالإساءة والإهانة والكرهية في نفوس المسلمين وغير المسلمين"^(١).

ومن هنا فإن واجب الدعوة الإسلامية يتزايد في رقاب المسلمين كافة، ولعل من أولى الجهات

(١) د. شرف الشريف - أهمية الوقف في دعم المؤسسات الدعوية، ندوة مكانة الوقف، ص ٢٢-٢٣.

للقيام بذلك هي المؤسسات الوقفية ذات الدعم الدائم والمستمر لتدارك الخلل وسد الثغرات وعلاج الانحراف ودرء الأخطار، وتبليغ الناس كافة بهذا الدين القويم.

٣-٣-٢- وسائل الإعلام:

وهذا العنصر مرتبط بسابقة ارتباطاً كبيراً، ولكن لأهميته تم تناوله استقلاً، ذلك أن "وسائل الإعلام اليوم تمثل هوية الأمة وهي مرآة حضارتها وثقافتها، ولا يخفى مدى اهتمام الناس بما تبثته هذه الوسائل، وتأثرهم بها. يظهر ذلك في الأوقات الطويلة التي يقضونها أمام شاشات التلفاز لمتابعة البرامج المختلفة،.. وقد زاد اهتمام الناس بمشاهدة التلفاز مع انتشار الأطباق اللاقطة للإرسال التلفزيوني الفضائي وزيادة عددها،.. ولكن للأسف الشديد فإن واقع الفضائيات العربية اليوم لا يمثل حقيقة الأمة العربية الإسلامية، ويعاني من ضعف شديد في إبراز هوية أمتنا وثقافتها وحضارتها، بل صار للفضائيات العربية أثر سلبي أدى إلى ضياع هوية الأمة،.. مما يدفعنا إلى القول بأن هذه الفضائيات تروج لنمط مهتك من الأخلاق والسلوك، وتسعى إلى إلهاء الشباب عن قضايا الأمة المهمة، واستغلال جسد المرأة في إثارة المشاهد وإغرائه، وبث الصور الفاضحة التي تخدش حياة الأسرة المسلمة"^(١).

ومع التأكيد على ضرورة التحصين التربوي في المنزل للمحافظة على الأسرة المسلمة من الغزو الفكري بأنواعه المختلفة، فإن السعي لإيجاد وسائل إعلام إسلامية المنهج والمحتوي بعد ضرورة دعوية في العصر الحاضر، سواء للإسهام في نشر الإسلام والدعوة إليه وتصحيح الصورة السلبية عنه في غالبية وسائل الإعلام، أو للتخفيف من طغيان الإعلام المضاد وإيجاد بدائل شرعية لأفراد المسلمين. ولكن مثل هذا العمل يحتاج إلى إمكانات مالية كبرى، ومن هنا يأتي دور الوقف كمؤسسة مالية إسلامية ذات دخل دائم ومستمر يمكن أن تتولى القيام بتمويل مثل هذه الوسائل. ويمكن أن يمتد أثر الوقف إعلامياً ليطغى الإرسال التلفزيوني الفضائي إلى طباعة الكتب ونسخ الأشرطة باللغات المختلفة أيضاً لنشر الإسلام وتصحيح الصور المغلوطة عن الإسلام والمسلمين^(٢).

(١) د. خالد القاسم - الوقف والإعلام، ندوة مكانة الوقف، ص ١٣-١٥، وانظر أيضاً:

د. محمد الخرعان - دور الوقف في دعم وسائل الإعلام الإسلامية وتمويلها، ندوة مكانة الوقف.

د. حمد العمار - دور الوقف في دعم المؤسسات الدعوية وتمويلها، ندوة مكانة الوقف.

(٢) د. خالد القاسم - الوقف والإعلام، المرجع السابق، ص ١٥.

٣-٣-٣- الإنترنت:

تعد شبكة المعلومات العالمية وسيلة إعلامية ذات أثر فعال وكبير جدا على مستوى العالم في العصر الحاضر، ويتزايد أعداد المستخدمين لهذه الشبكة يوميا، ويتوقع أن أعداد المستخدمين لها حاليا يزيد عن ألف مليون مستخدم من شتى أنحاء العالم، وتميز هذه الشبكة الإعلامية والمعلوماتية عن غيرها في حرية الطرح دون قيود لكل من يريد، وبالتالي فهي مجال متاح لنشر الإسلام والدعوة إليه والرد على كل الاستفسارات التي قد ترد عنه من شتى أنحاء العالم. وتوفير مراكز المعلومات وقواعد البيانات التي تحفظ تراث الأمة الإسلامية وتتابع المعلومات الجديدة من الإحصاءات والتقارير العلمية والبحوث وتوفير هذه المعلومات بصورة تسهل على العلماء والدعاة بالاستفادة منها في دعوتهم^(١).

ولذا فواجب المسلمين اليوم السعي بكل جهد للاستفادة من هذه الآلية واستغلالها في نشر الإسلام والدعوة إليه وزيادة عدد المواقع الإسلامية وتنويعها قدر الإمكان، وبخاصة إذا علمنا أن هناك الآلاف من المواقع التي تسعى إلى الإساءة للإسلام، أو تدعو للإباحية والرذيلة ونشر الفساد، بالإضافة إلى الآلاف من المواقع التي تدعو إلى النصرانية أو اليهودية أو غيرها من الأديان والعقائد الفاسدة. "وينبغي أن لا نستكثر ما يقدم لمثل هذا المجال خاصة حينما نعلم قدر ما يقدمه أعداء الإسلام من أموال طائلة وجهود جبارة للإساءة لسمعة الإسلام والمسلمين"^(٢).

٣-٤- الوقف والإغاثة:

نظراً للأوضاع الاقتصادية والسياسية للمسلمين في العصر الحاضر، وتبعاً لكثرة الكوارث والمحن بأنواعها من زلازل، وفيضانات، وأعاصير، وفقر ومجاعات، وحروب وتشريد... الخ، فإن الحاجة ماسة جداً إلى وجود آلية تمويل مستمرة لمثل هذه الاحتياجات، ويعد الوقف من أهم الآليات التي يمكن أن تقوم بمثل هذه المهمة، حيث تنوع وتتعدد المجالات التي يمكن أن يساهم بها الوقف، ومن ذلك:

١- توفير وإيجاد الأمكنة أو الوسائل التي تساعد على إيواء المتشردين سواء بفعل الزلازل أو الحروب أو الفيضانات... الخ.

(١) د. خالد القاسم - الوقف والإعلام، مرجع سابق، ص ٢١.

(٢) د. عبد الكريم الحضر - المجالات الحديثة للوقف، مرجع سبق ذكره، ص ٢٨.

- ٢- تعويض المتضررين ومساعدتهم على تلافي محتهم وتقليل آثارها عليهم.
- ٣- حفر الآبار وشق الترع ورصف الطرق.
- ٤- الأطعمة والأكسية التي تقدم للمتضررين من هذه الكوارث.
- ٥- الأطباء والأدوية لمعالجة من هم بحاجة إليها، وبخاصة متضرري الحروب والأوبئة.
- ٦- وقد يدخل في ذلك أيضاً إمداد المجاهدين بالأموال أو خلافتهم في أهليهم.
- ٧- وقد يدخل في هذا المجال أيضاً، رعاية الأقليات المسلمة في الدول الغير إسلامية، وتقديم ما يحتاجون إليه^(١).

(١) د.عبد الكريم الحضر المجالات الحديثة للوقف، ندوة مكانة الوقف، مرجع سابق، ص ٤٢-٤٣

الخاتمة

إضطلع الوقف بدور مميز وأسهم، بل كان هو الأساس، في تطور ورقي كثير من أوجه الحركة التعليمية والصحية، وعدد كبير من المرافق العامة، كما قام بدور بارز في التكافل عبر التاريخ الإسلامي.

والوقف مهياً للقيام بدور كبير في الحياة الاقتصادية المعاصرة اليوم، كما أنه آلية يمكن من خلال تفعيلها، التخفيف كثيراً من أعباء والتزامات الدولة المالية. كما أن الوقف يمكن أن يكون أول وأفضل ممول للدعوة الإسلامية سواء في داخل الدول الإسلامية أو خارجها، وذلك عن طريق الوقف على آليات الاتصال الحديث وبالذات القنوات الفضائية وشبكة المعلومات العالمية (الانترنت). وهناك مجالات أخرى مهمة والوقف مهياً أكثر من غيره لدعمها، لعل من أبرزها دعم البحث العلمي في الدول الإسلامية، والمحافظة على البيئة ولعل أهم نتيجة يمكن التوصل إليها هي أن الوقف آلية إسلامية يمكن أن تحل كثيراً من مشاكل التمويل التي تواجه الكثير من المؤسسات والهيئات الإسلامية، والتي تتطلب تمويلاً مالياً مستمراً.

التوصيات:

يمكن إجمال أهم التوصيات التي يراها الباحث في الآتي:

- 1- ضرورة الاستمرار بتوعية أفراد المجتمعات الإسلامية بالوقف وأهميته وآثاره الدنيوية والأخروية، وتنوع مجالاته، حتى يمكن للوقف النهوض بالدور المنوط والمأمول منه.
- 2- العمل على بيان أن آفاق الوقف واسعة غير محصورة بشيء معين أو محدد سواء من جهة المال الموقوف، أو الجهة الموقف عليها.
- 3- الاستمرار في عقد الندوات العلمية حول الوقف، ولكن مع التنسيق بين الجهات التي تتولى الإشراف على مثل هذه الندوات حتى يكمل بعضها بعضاً، وأرى أيضاً تخصيص كل ندوة بموضوع واحد فقط تطرح حوله الأبحاث من العلماء والمتخصصين، فمثلاً، يكون موضوع الندوة القادمة استثمار أموال الوقف، والندوة التي تليها: المجالات الحديثة للوقف، وهكذا...

٤- تنسيق الجهود المبذولة في هذا المجال بين الدول الإسلامية، وأن يكون عملها يكمل بعضها البعض حتى يستفيد الجميع، ولا نقع في الازدواجية.
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المراجع

- ١- ابن الأثير، عز الدين أبي الحسن علي بن الكرمة، الكامل في التاريخ، دار صادر، بيروت، ١٣٨٥هـ.
- ٢- أمين، محمد محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (٦٤٨ - ٩٢٣هـ) دراسة تاريخية وثائقية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠م.
- ٣- الباحث، عبد الله بن سليمان بن عبد العزيز، مشكلة المديونية الخارجية للدول الإسلامية، الأسباب والآثار والحل الإسلامي، رسالة دكتوراة غير منشورة، كلية الشريعة بالرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤١٨-١٩٩٨م.
- ٤- البخاري، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل، صحيح البخاري، ضبطه ورقمه د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٥- ابن بطوطة، أبو عبد الله محمد بن ابراهيم، رحلة ابن بطوطة، دار بيروت، بيروت، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٦- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، شرح السنة، تحقيق زهير الشاويش وشعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- ٧- البلاذري، أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر، فتوح البلدان، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ.
- ٨- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى، سنن الترمذي، دار الدعوة، استنبول، تركيا، دار سحنون، تونس، ط٢، ١٤١٣هـ.
- ٩- ابن جبير، رحلة ابن جبير، دار صادر، بيروت، (د. ت).
- ١٠- جنيد، يحيى محمود، الوقف والمجتمع نماذج وتطبيقات من التاريخ الإسلامي، مؤسسة الإمامة الصحفية، سلسلة كتاب الرياض، رقم (٣٩)، ١٤١٧هـ.
- ١١- الجوهري، اسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار الملايين، بيروت، ط٢، ١٣٩٩هـ.
- ١٢- الحصين، محمد بن عبد الرحمن ن دور الوقف في تأسيس المدارس والأربطة والمحافظة ليها في المدينة

- المنورة، مجلة جامعة الملك سعود (العمارة والتخطيط)، مجلد ٩ (١٤١٧-١٩٩٧).
- ١٣- الداود، عبد العزيز بن محمد، الوقف شروطه وخصائصه، مجلة أضواء الشريعة، كلية الشريعة، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ع ١١، ١٤٠٠هـ.
- ١٤- الدسوقي، د. محمد، دور الوقف في التنمية الاجتماعية، مجلة الوعي الإسلامي، العدد ٣٧٢، شعبان ١٤١٧هـ.
- ١٥- الزيد، د. عبد الله، أهمية الوقف وحكمة مشروعته، مجلة البحوث الإسلامية، الرياض، ع ٣٦٤، ١٤١٣هـ.
- ١٦- ساعاتي، يحيى محمود، الوقف وبنية المكتبة العربية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ١٧- السباعي، د. مصطفى، من روائع حضارتنا، المكتب الإسلامي، بيروت، (د.ت).
- ١٨- السيد، د. عبد الملك، الدور الاجتماعي للوقف، ضمن وقائع الحلقة الدراسية لتثمين ممتلكات الأوقاف، حدة، ١٤٠٤هـ، نشر المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية.
- ١٩- ابن شبة، عمر بن شبة النميري، تاريخ المدينة، تحقيق محمود شلتوت، نشر السيد حبيب، المدينة المنورة، ط ١، ١٣٩٣هـ.
- ٢٠- الشربيني، محمد الخطيب، معني المحتاج شرح المنهاج، دار الفكر، بيروت، (د.ت).
- ٢١- ابن عابدين، محمد أمين، رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)، دار إحياء التراث العربي، (د.م.ن)، (د.ت).
- ٢٢- عاشور، سعيد، المؤسسات الاجتماعية في الحضارة العربية، (موسوعة الحضارة العربية الإسلامية)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٨٧م.
- ٢٣- عبد المقصود، د. زين الدين، البيئة والانسان علاقات ومشكلات، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٨١م.
- ٢٤- العيسوي، د. عبد الرحمن، الإسلام والتنمية البشرية، دار النهضة العربية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- ٢٥- أبو غدة، د. حسن عبد الغني، أضواء على الوقف عبر العصور، مجلة الفيصل، الرياض، العدد ٢١٧، رجب، ١٤١٥هـ.

- ٢٦- ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني، تحقيق د. عبد الله التركي ود. عبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط ١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٢٧- ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة، المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني رضي الله عنه، المطبعة السلفية ومكتباتها، (د.م.ن)، ط ٢ (د.ت).
- ٢٨- الكاساني، أبو بكر مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مطبعة الإمام، مطبعة الجمالية، القاهرة، ط ١ (د.ت).
- ٢٩- المتحدة، الأمم، تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٢م، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نيويورك، أكسفورد، مطبعة جامعة أكسفورد، ١٩٩٢م.
- ٣٠- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، دار الدعوة، استنبول، تركيا، دار سحنون، تونس، ط ٢، ١٤١٣هـ.
- ٣١- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، (د.ت).
- ٣٢- مورلاييه، فرنسيس وجوزيف كوليتز، الجوع في العالم ١٢ خرافة، دار الحمراء، ط ١: ١٩٩٠م.
- ٣٣- النجار، د. زغلول راغب، قضية التحلف العلمي والتقني في العالم الإسلامي المعاصر، كتاب الأمة رقم (٢٠)، مركز البحوث والمعلومات، رئاسة المحاكم الشرعية والشئون الدينية في دولة قطر، صفر ١٤٠٩هـ.
- ٣٤- ندوة: مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة (١٨-١٩ شوال ١٤٢٠هـ) وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وكالة الوزارة لشؤون الأوقاف.
- ٣٥- ندوة: المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية، المدينة المنورة، (٢٥-٢٧ محرم ١٤٢٠هـ)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وكالة الوزارة لشؤون الأوقاف.
- ٣٦- ندوة: نحو دور تنموي للوقف، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٩٩٣م.